

المؤتمر الدولي الرابع عشر للوحدة الإسلامية

(211) عمر بن الخطاب رضى الله عنه. المبحث الرابع: قضاء علي(عليه السلام) في عهد عمر بن الخطاب كنا قد أشرنا الى أن علي بن أبي طالب رضى الله عنه يتمتع بشخصية القاضى بكل أبعادها وهو ما لم يكن موجودا عند غيره، ومنهم عمر بن الخطاب رضى الله عنه، وكان عمر رضى الله عنه على ما هو معروف عنه من أنه الفاروق وأنه فرق الله بين الحق والباطل، بإسلامه ودفاعه عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم غير بارع فى القضاء فكان يصدر أحكاما على المتخاصمين فيها خلل كبير يدل على عدم دراية اما بالأصول; أصول التقاضى، واما بالنصوص التى يجب أن تطبق على القضية. وهذا لا ينتقص من شخصية عمر ولا من مكانته فليس مطلوباً من كل انسان أن يكون بارعاً فى كل شئ وماهراً فى الأمور جميعاً وملكات الأفراد تختلف من شخص لآخر وقد بين النبي صلى الله عليه وآله وسلم ذلك عندما بين مهارات بعض أصحابه فقال – كما ورد معنا سابقاً – "أقضاكم على" وفى حديث آخر رواه قتاده عن أنس بن مالك قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: "أرحم أمتى بأمتى أبو بكر وأشدهم فى أمر الله عمر وأصدقهم حياء عثمان وأعلمهم بالحلال والحرام معاذ بن جبل وأفرضهم زيد بن ثابت وأقرأهم أباي ولكل أمة أمين وأمين هذه الأمة أبو عبيده بن الجراح"(1). فكانت أقضيته هذه اذا التى وصلت الى على بن أبي طالب رضى الله عنه ردها، وبين وجوه الخلل فيها وأصدر فيها الحكم الصحيح المعلن. لأن علياً كان يعلل أحكامه. أى أنه يبين الوجوه التى استند اليها، والأسباب، والنصوص. _____ 1 – عارضة الأحوذى ج 13، ص 202 أبواب المناقب.